

تأمين الأمومة

تأمين يقدم بدلاً عن آخر أجر خضع للضمان الإجتماعي عند بدأ إجازة الأمومة وذلك عن كامل هذه الإجازة

الشروط

1. الإشتراك 6 شهور متصلة في تأمين الأمومة قبل كل حالة ولادة
 2. إثبات الولادة بشهادة ولادة رسمية أو وفاة للمتوفين بعد الشهر السادس من الحمل
- الصرف عند بدأ إجازة الأمومة والتي حددها قانون العمل ومدتها 70 يوماً
 - معادلة الحساب : الأجر الخاضع للضمان / 30 يوم * 70
- يخصم منه بدل تأمين التعطل عن العمل والشيخوخة والوفاء يتحمل صاحب العمل نسبة من التأمينين لإعتبار إجازة الأمومة من الخدمة الفعلية حسب شمولها بالقانون وأحكامه